

NO. 1

## عقد عمل

الرقم:

23-Mar-2025 الموافق:

الأحد  
إنـه في يوم:

شركة أوتاد العقارية

الطرف الأول:

مأمون حسـين

الطرف الثاني:

رقم العـامل:

2691

البريد الإلكتروني:

mamunhossain06111984@gmail.com

رقم بطاقة / الإقامة:

2495014728

الجـوال:

053 8560 439

العنوان الوطني:

الـحي: العليا

الشارع: أبي عمرو اليسري

رقم المـبني:

6839

الـرمز البرـيدي:

4345

المـدينة: الرياض

رقم المـوحدة:

8

أولاً : موضوع العـقد:

عامل

١ الوظـيفـة:

سنة ميلادي ٢ شهر ٠ لـمـدة ٠ يـوم ٢٠٢٧-٠٣-٣١ إـلى تـارـيخ ٢٠٢٥-٠٤-٠١ مـدة العـقد تـبدأ من تـارـيخ



شركة أوتاد العقارية

الختـم

٣ تقدم الشركة للعامل بالرـيـال السـعـودـي مـاـيلـي:

SAR 600.00	الأجر الأسـاسـي:
SAR 450.00	خارج دوـام:
SAR 0.00	الـنـقل:
SAR 150.00	الـإـعـاشـة:
SAR 150.00	الـسـكـن:
SAR 150.00	علاـجـصـحـى:

الإجمـالـي: 1,500.00 ريال

ريـال

الفـخـمـسـانـةـ رـيـالـ فـقـطـ لـأـغـيرـ

٤ اتفـقـ الطـرـفـانـ عـلـىـ أنـ يـعـلـمـ العـاـمـلـ لـدـيـ الشـرـكـةـ تـحـتـ إـدارـتـهـ،ـ أوـ إـشـرافـهـ بـالـوـظـيفـةـ أـعـلاـهـ وـمـبـاـشـرـةـ الـأـعـمـالـ تـيـ يـكـلـفـهـ بـهاـ بـماـ يـنـتـسـابـ مـعـ قـدـرـاتـهـ الـعـمـلـيـةـ وـالـعـلـمـيـةـ وـفـقـاـ لـحـيـاجـاتـ

الـعـلـمـ وـبـاـ لـيـتـعـارـضـ مـعـ الضـوابـطـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـ فـيـ الـمـوـادـ (ـالـثـامـنـةـ وـالـخـمـسـونـ،ـ التـاسـعـةـ وـالـخـمـسـونـ،ـ السـتوـنـ)ـ مـنـ نـظـامـ الـعـمـلـ.

٥ يـكـونـ هـذـاـ الـقـدـ سـارـيـاـ وـنـافـذاـ الـمـفـعـولـ مـنـ تـارـيخـ مـيـاـشـرـةـ الـعـاـمـ عـلـمـ بـالـشـرـكـةـ وـلـاـ يـتـجـددـ الـعـقـدـ تـلـقـائـيـاـ وـبـيـكـونـ الـعـاـمـ فـاسـخـاـ لـعـلـقـدـ فـيـ حـالـ دـمـ بـيـاـشـرـةـ الـعـمـلـ خـلـالـ ٧ـ أـيـامـ مـنـ تـارـيخـهـ.

٦ بـحـقـ لـلـشـرـكـةـ إـنـهـ الـعـقـدـ خـلـالـ فـتـرـةـ الـتـجـرـبـةـ وـتـيـ تـبـدـيـتـهـ مـنـ تـارـيخـ مـيـاـشـرـةـ الـعـاـمـ لـلـعـمـلـ وـلـمـدةـ ١٨٠ـ يـوـمـاـ،ـ وـلـاـ يـدـخـلـ فـيـ حـسـابـهـ إـجـازـ عـبـدـ الـفـطـرـ وـالـأـضـحـىـ وـالـأـجـازـةـ الـمـرـضـيـةـ.

٧ بـحـقـ لـلـشـرـكـةـ تـعـيـنـ الـعـاـمـ (ـأـوـ نـقـلـهـ)ـ فـيـ أـيـ مـوـقـعـ أـوـ فـرعـ مـنـ مـشـرـعـهـ أـوـ فـروعـهـ أـوـ مـشـارـيعـهـ فـيـ الـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ الـسـعـودـيـةـ وـفـقـاـ لـمـاـ تـقـضـيـهـ حـاجـةـ الـعـمـلـ.

ثـانـيـاـ:ـ أـيـامـ وـسـاعـاتـ الـعـمـلـ:

سـاعـاتـ الـعـمـلـ ٨ـ سـاعـاتـ يـوـمـيـاـ أـوـ ٤٨ـ سـاعـاتـ أـسـبـوـعـيـاـ وـعـدـ أـيـامـ الـعـدـيـدـ ٦ـ أـيـامـ فـيـ الـأـسـبـوـعـ.

ثـالـثـاـ:ـ اـنـتـهـاءـ الـعـقـدـ أـوـ إـنـهـاءـهـ:

٩ يـنـتـهـيـ هـذـاـ الـعـقـدـ بـإـنـتـهـاءـ مـدـتـهـ وـلـاـ يـتـجـددـ تـلـقـائـيـاـ كـمـاـ لـاـ يـحـقـ لـلـعـاـمـ الـاستـمـارـ فـيـ الـعـلـمـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ مـدـةـ الـعـقـدـ،ـ كـمـاـ يـنـتـهـيـ الـعـقـدـ بـإـنـتـهـاءـ مـدـةـ الـعـقـدـ،ـ كـمـاـ يـنـتـهـيـ الـعـقـدـ بـشـرـطـ موـافـقـةـ الـعـاـمـ كـتـابـةـ.

١٠ يـحـقـ لـلـشـرـكـةـ فـسـخـ الـعـقـدـ دـوـنـ مـكـافـأـةـ أـوـ إـشـعارـ الـعـاـمـ أـوـ تعـوـيـضـهـ شـرـيطـةـ إـتـاحـةـ الـفـرـصـةـ لـلـعـاـمـ فـيـ إـيـادـ إـسـبـابـ مـعـارـضـتـهـ لـلـفـسـخـ وـذـلـكـ لـلـحـالـاتـ الـوارـدـةـ بـالـسـمـادـ (ـ٨٠ـ)ـ مـنـ نـظـامـ الـعـمـلـ.

١١ فـيـ حـالـ فـسـخـ الـعـقـدـ دـوـنـ سـبـبـ مـشـرـعـ أـنـتـهـاءـ الـعـرـفـانـ عـلـىـ مـاـ يـلـيـ :

أـ)ـ إـذـاـ كـانـ فـسـخـ الـعـقـدـ مـنـ قـبـلـ الـشـرـكـةـ فـلـتـزـمـ بـدـفـعـ مـبـلـغـ لـاـ يـقـلـ عـنـ شـهـرـيـنـ مـنـ الـأـجـرـ الـأـسـاسـيـ لـلـعـاـمـ أـوـ مـبـلـغـ ٢٠٠٠ـ رـيـالـ أـيـهـماـ أـكـبـرـ .

بـ)ـ إـذـاـ كـانـ فـسـخـ الـعـقـدـ مـنـ قـبـلـ الـعـاـمـ فـلـتـزـمـ بـأـنـ يـدـفـعـ لـلـشـرـكـةـ قـيـمـةـ باـقـيـ مـدـةـ الـعـقـدـ .

رابـعاـ:ـ إـلتـزـامـاتـ الـشـرـكـةـ:

١٢ حرـهـ هـذـاـ الـعـقـدـ مـنـ نـسـخـتـيـنـ أـصـلـيـتـيـنـ ،ـ كـلـ نـسـخـةـ عـبـرـةـ عـنـ وـرـقـةـ وـاحـدـةـ عـلـىـ الـوـجـهـيـنـ ،ـ الـوـجـهـ الـأـوـلـ يـنـتـكـونـ مـنـ الـبـنـوـدـ مـنـ رـقـمـ ١٣ـ إـلـيـ ١٢ـ وـالـوـجـهـ الـثـانـيـ يـنـتـكـونـ مـنـ الـبـنـوـدـ مـنـ رـقـمـ ٣٨ـ إـلـيـ ٣٨ـ وـيـقـرـ الـطـرـفـانـ وـهـاـ بـكـامـ الـأـهـلـيـةـ الـمـعـتـبـرـةـ شـرـعـاـ وـنـظـامـاـ بـالـإـطـلاـعـ وـمـوـافـقـةـ عـلـىـ كـافـيـةـ شـرـوطـ وـبـنـوـدـ هـذـاـ الـعـقـدـ وـبـلـغـهـ الـعـلـمـ بـهـ عـلـمـاـ نـافـيـاـ لـلـجـهـاـتـ ،ـ وـيـقـرـ الـطـرـفـانـ أـنـ التـوـقـعـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـأـوـلـ مـنـ هـذـاـ الـعـقـدـ يـعـنـيـ الـمـوـافـقـةـ عـلـىـ كـلـ بـنـوـدـ وـشـرـوطـ هـذـاـ الـعـقـدـ مـنـ رـقـمـ ١ـ إـلـيـ ٣٨ـ ،ـ وـقـدـ تـسـلـمـ كـلـ طـرفـ نـسـخـةـ مـنـ الـعـلـمـ بـمـوجـبـهـ .

الـطـرـفـ الـأـوـلـ (ـالـشـرـكـةـ):ـ الشـوـنـ الـإـادـارـيـةـ

الـإـسـمـ:	تمـ أـخـذـ توـقـيـعـ الـمـوـظـفـ أـمـامـ وـعـلـيـهـ ثـرـجـوـ الإـعـتمـادـ	الـمـدـيـرـ الـتـنـفـيـذـيـ
الـتـوـقـعـ	الـشـوـنـ الـإـادـارـيـةـ	الـإـسـمـ:ـ عـبـدـ الرـحـمـنـ يـحـيـيـ مـحـمـدـ بـنـ الشـيـخـ

فَقْدَ عَمِلٌ

الرقم:

#### **رابعاً : التزامات الشركة :**

- ١٣** يستحق العامل عن كل عام أجازة سنوية مدتها ٢١ يوماً مدفوعة الأجر (أو ثلاثة أيام إذا زادت خدمة العامل عن خمس سنوات) وتحدد الشركة تاريخها خلال سنة الإستحقاق وفقاً لظروف العمل، على أن يتم دفع أجر الأجازة مقدماً عند إستحقاقها، ولشركة تأجيل الأجازة بعد نهاية سنة إستحقاقها لمدة لا تزيد عن ٩٠ يوماً، كما له بمعرفة الشركة كتابة تأجيلها إلى نهاية السنة التالية لسنة الإستحقاق، وذلك حسب متطلبات ظروف العمل.

**١٤** بعد مضي فترة التجربة وتثبيت الموظف في عمله تلتزم الشركة بتوفير الرعاية الطبية للعامل بالتأمين الصحي وفقاً لأحكام نظام الضمان الصحي التعاوني.

**١٥** تلتزم الشركة بتسجيل العامل لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وسداد الإشتراكات حسب أنظمتها.

**خامساً**: التزامات الشركة للعامل غير السعودي:

- ١٦** فيما يخص العامل غير السعودى يستحق تذكرة أجازة (ذهب وعودة) بعد مضى سنتين من مباشرة عمله أو تذكرة ذهاب فى حال انتهاء عمله وتكون التذكرة من مدينة الرياض إلى عاصمة بلد العامل وفي حالة عدم قيام العامل بالأجازة لا يتم التعويض عنها نقداً.

**١٧** فيما يخص العامل غير السعودى تلتزم الشركة ببنقات تجهيز جثمان العامل ونقله إلى الجهة التى أبرم فيها العقد أو يستقدم العامل منها ، مالم يدفع بموافقة ذويه داخل المملكة أو تلتزم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بذلك .

**سادساً : التزامات الشركة للمرأة العاملة:**

- ١٨ فيما يخص المرأة العاملة تستحق مكافأة نهاية الخدمة كاملة إذا أنهت العقد خلال ستة أشهر من تاريخ عقد زواجهما ، أو ثلاثة أشهر من تاريخ وضع مولودها.

١٩ فيما يخص المرأة العاملة تستحق أجازة وضع بأجر كامل لمدة عشر أيام باربع إجازات يومية متقطعة قبل التاريخ المرجح للوضع ، ويحدد التاريخ الم المرجح للوضع بواسطة طبيب الشركة ، أو بناء على شهادة طيبة مصدقه من جهة صحية.

٢٠ لمدة سنتين من تاريخ الوضع يحق للعاملة أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها فترة ، أو فترات للاستراحة ، لا تزيد في مجموعها عن ساعة واحدة في اليوم الواحد ، وتحسب هذه الفترة ، أو الفترات من ساعات العمل الفعلية .

٢١ فيما يخص العاملة المسلمة يحق للعاملة في حالة وفاة زوجها ، إجازة عدة بأجر كامل لمدة لا تقل عن أربعة أشهر وعشرة أيام من تاريخ الوفاة ، ولها الحق في تمديد هذه الأجازة دون أجر إن كانت حاملاً - خلال هذه الفترة - حتى تضع حملها ، ولا يجوز لها الإستفادة من باقى إجازة العدة المنوحة لها بعد وضع حملها .

٢٢ فيما يخص العاملة غير المسلمة في حالة وفاة زوجها يحق لها أجازة بأجر كامل لمدة خمسة عشر يوماً ، وفق ما نصت عليه الفقرة (٢) من المادة (الستون بعد المائة) من نظام العمل .

**سابعاً : التزامات الطرف الثاني ( العامل ) :**

- ٣٣** ينجز العامل العمل الموكل إليه وفقاً لأصول المهنة ووقف تعليمات الشركة إذا لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد أو النظام أو الأدب العامة ولم يكن في تنفيذها ما يعرضه للخطر .

**٣٤** يتعتى العامل عنانية كافية بالمهارات المسندة إليه والأدوات والأصول والبضائع والخامات المملوكة للشركة الموضوعة تحت تصرفه (أو التي تكون في عهده) ويلزم العامل بأن يبعد إلى الشركة كافة ما في ذمته .

**٣٥** عند نهاية عقد العامل يلتزم ويتعهد بأخذ إخلاء طرف خطى من الشركة عن كل ما في ذمته وخلاف ذلك يعتبر غير خالى الطرف بغض النظر عن نهاية عقده من عدمه .

**٣٦** يقدم العامل كل عون ومساعدة (دون أن يشترط لذلك أجرا إضافيا) في حالات الأخطار التي تهدى سلامة مكان العمل أو الأشخاص العاملين فيه .

**٣٧** يخضع العامل وفقاً لطلب الشركة للفحوص الطبية التي ترغب فيإجرانها عليه قبل الإلتحاق بالعمل أو أثناء للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية أو السارية .

**٣٨** فيما يتعلق بعمل الشركة وبعد إنتهاء عقد العامل يلتزم بـ لا يقوى بمنافسة الشركة بأى مكان فى دول مجلس التعاون الخليجي لمدة سنتين .

**٣٩** فيما يتعلق بعمل الشركة وبعد إنتهاء عقد العامل يلتزم بعدم إفشاء أسرار الشركة لمدة ٥٠ عاماً .

**٤٠** اثناء عمل العامل وفي جميع الأوقات يلتزم العامل بحسن السلوك والأخلاق وبالأنظمة والأعراف والعادات والأدب المرعية (في المملكة العربية السعودية) وكذلك القواعد واللوائح والتعليمات المعمول بها لدى الشركة ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة .

**٤١** يوافق العامل على إستقطاع الشركة لنسبة الإشتراك من الأجر الشهري والمقررة عليه بممؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية .

## **ثامناً : مكافأة نهاية الخدمة :**

- ٣٣** في حالة من العامل أي مكافآت أو عمولات أو حواجز أو بدلات فلا يتحسب عليها مكافأة نهاية الخدمة أو مكافأة الأجازة .  
**٣٤** عند انتهاء مدة العقد يستحق العامل مكافأة نهاية خدمة قدرها أجر خمسة عشر يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى ، وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ، ويستحق العامل مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاه منها في العمل ، وتحسب المكافأة على أساس الأجر الأساسي الأخير .

واسعاً : النظام الواجب التطبيق والإختصاص القضائي :

- ٣٤** يحل هذا العقد محل كافة الإتفاقيات والعقود السابقة الشهية منها أو الكتابية إن وجدت ، وكل ما لم يرد به نص في هذا العقد فيخضع لنظام العمل والعمال ولائحة التنفيذية والقرارات الصادرة تفيدها له .

**٣٥** في حالة شو خلاف بين الطرفين حول هذا العقد فان الاختصاص القضائي ينعقد للجهة المختصة بنظر القضايا العمالية في المملكة العربية السعودية .

**اعاشرأً : الاخطارات والاشعارات ونسخ العقد :**

- ٣٦** تتم الإخطارات والإشعارات للعامل على العنوان الموضح بصدر هذا العقد عن طريق البريد المسجل أو البريد الممتاز أو البريد الإلكتروني أو رسائل الهاتف الجوال ويلتزم العامل بإشعار الشركة كتابةً في حال تغيير عنوانه الوطني أو بريده الإلكتروني أو هاتفه الجوال وإنما تعتبرت سارية ويعمل بها نظاماً.

**٣٧** تتم الإخطارات والإشعارات للشركة كتابةً على عنوانها الموضح بصدر هذا العقد عن طريق البريد المسجل أو البريد الممتاز.

**٣٨** يعتبر التوقيع في المكان المخصص من الوجه الأول موافقةً من الطرفين على كافة بنود هذا العقد وشروطه كما هو مشار إليه في البند ١٢ من هذا العقد.